الأمم المتحدة

A/65/L.29

الجمعية العامة

Distr.: Limited
2 December 2010
Arabic
Original: Russian

الدورة الخامسة والستون

البند ١٢٢ (ت) من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى: التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة شانغهاي للتعاون

الاتحاد الروسي وأوزبكستان والصين وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان: مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة شانغهاي للتعاون

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أن أحد أهداف الأمم المتحدة هو تحقيق التعاون في صون السلام والأمن الدوليين وحل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني،

وإذ تشير أيضا إلى مواد ميثاق الأمم المتحدة التي تشجع الأنشطة المضطلع بها في إطار التعاون الإقليمي من أجل تعزيز أهداف الأمم المتحدة ومقاصدها،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٤٨/٥٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ الذي منحت بموجبه منظمة شانغهاي للتعاون مركز المراقب،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن منظمة شانغهاي للتعاون تضم في عضويتها بلدانا تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وإذ تشير في هذا الصدد إلى قرارها ٢١٠/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ الذي اقترحت فيه أن تعزز منظومة الأمم المتحدة الحوار مع منظمات التعاون الإقليمي ودون الإقليمي التي تضم في عضويتها بلدانا تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وأن تزيد دعمها لتلك المنظمات،

وإذ تشير إلى قرارها ١٨٣/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة شنغهاي للتعاون،

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن إعلان إنشاء منظمة شانغهاي للتعاون يؤكد التزام دولها الأعضاء بالمبادئ المنصوص عليها في الميثاق[1]،

وإذ تلاحظ أن منظمة شانغهاي للتعاون قد أصبحت منظمة إقليمية أساسية لمعالجة مسألة الأمن في المنطقة بجميع أبعادها،

واقتناعا منها بأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومنظمة شانغهاي للتعاون يساعد على تعزيز أهداف الأمم المتحدة ومقاصدها،

١ - **تحيط علما** بأنشطة منظمة شانغهاي للتعاون الهادفة إلى تعزيز السلام والأمن والاستقرار في المنطقة ومكافحة الإرهاب والنزعة الانفصالية والتطرف والاتجار بالمخدرات وغيرها من أنواع النشاط الإجرامي العابر للحدود وتشجيع التعاون الإقليمي في مختلف المجالات، من قبيل التجارة والتنمية الاقتصادية والطاقة والنقل والزراعة والصناعة الزراعية وتنظيم الهجرة والخدمات المصرفية والمالية والمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية والعلوم والتكنولوجيا الجديدة والجمارك والتعليم والصحة العامة وحماية البيئة والحد من خطر الكوارث الطبيعية، وكذلك في المجالات الأخرى ذات الصلة؛

٢ - **ترحب** بالإعلان المشترك بشأن التعاون بين أمانتي الأمم المتحدة ومنظمة شانغهاي للتعاون الذي وقعه الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة شانغهاي للتعاون في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٠ في طشقند؛

٣ - **تشدد** على أهمية تعزيز الحوار والتعاون والتنسيق بين منظومة الأمم المتحدة ومنظمة شانغهاي للتعاون، وتقترح أن يتشاور الأمين العام، لهذا الغرض، بصورة منتظمة مع الأمين العام لمنظمة شانغهاي للتعاون عبر المنتديات والأشكال القائمة بين الوكالات، بما في ذلك المشاورات السنوية بين الأمين العام للأمم المتحدة ورؤساء المنظمات الإقليمية؛

٤ - **تقترح** أن تتعاون الوكالات المتخصصة والمؤسسات والبرامج والصناديق التابعة لمنظومة الأمم المتحدة مع منظمة شانغهاي للتعاون من أجل التنفيذ المشترك للبرامج بما يحقق أهدافها، وتوصي في هذا الصدد بأن يشرع رؤساء هذه الكيانات في إجراء مشاورات مع الأمين العام للأمم المتحدة؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والستين البند الفرعي المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة شانغهاي للتعاون''.

---

(١) انظر A/55/1010-S/2001/667، المرفق الأول، الفقرة ٥.